

قرار رقم (١٩٩) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ١٨ / ٤ / ٢٠١٠

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١١٤) لسنة ١٩٩٥ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمديرية الشؤون الصحية - بنى سويف تحت رقم (٥٦٥) .
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٧٥) لسنة ٢٠٠٩ بتصفية الصندوق .
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٠/٤/١ .

" قرر "

مادة أولى: مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بمديرية الشؤون الصحية - بنى سويف لمدة عام أو لحين إنتهاء اللجنة من أعمالها أيهما أقرب .

مادة ثانية: على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

عادل منير
(د . عادل منير)



٤٦٠٧٦